ما اذا تعدد الواضع وكان وضعهما فيان واحدا له ان يكون تسمية واراد بها مطلق المصاحبة الصادقة بالمعية والبعدية او انه نظر لحال المتكلم بهما فانهما حينئذ يدلان على المعنى المذكور تعاقبا وان فرض انهما وضعا معا

قوله فمشترك اي فاللفظ مشترك اي مشترك فيه اشتراك المعاني فيه اي في ذلك اللفظ تم انك خبير بان معاني المشترك اما ان تكون كلية كلفظة عين الموضوعة للباصرة والجارية والذهب والفضة واما ان يكون جزئية كزيد الموضوع لهذه الذات المشخصة وهذه الذات المشخصة وهكذا ويسمى المتساويان وهما ما اتحدا ماصدقا واختلفا مفهوما كالكاتب بالقوة والضاحك كذلك قوله واللفظ اي المستعمل المركب لان الطلب والخبر انما يكونان في المركبات بحذف الصفة للعلم بها هذا ما افاده شارحي قال اعني ان اللفظ المركب والاحسن ان لا يقيد لفظ المركب بناء على القول بان الدال على الطلب مفرد وهو التحقيق فان فعل الامر مفرد هيئي من اقسام الفعل الذي هو من اقسام الكلمة والكلمة ما وضعت لمعنى مفرد فيلزم ان اقسامها كذلك اللهم اي قول ان يكتفي في المركب بجزء ادائي وجزء صوري ففعل الامر مركب لانه يدل على الحدث بمادته وعلى الزمن بصورته قوله واول وهو اطلاقه مطلقا بل بعض ماصدقاته وهو طلب الفعل اي لتشبيهه الدالي لمروا لدعا والتماس والمقتضي لذلك انما هو طلب الفعل قوله امر مع استعلاء اي ان كان الطلب مع استعلاء اي طلب العلو اي من عد الامر نفسه عاليا وان لم يكن عاليا في نفسه فالسيد والثاني في لفظ استعلاء للطلب وقيل يشترط العلو في نفس الامر وقيل يشترط العلو والاستعلاء وقيل

وقيل لا يشترط علو ولا استعلاء وهو الحق فالاقوال اربعة قوله وعكسه دعا اي خلافه وهو طلب الفعل مع عدم الاستعلاء بل مع الخضوع والتذلل كما افاده الشم وظاهره ان مجرد الطلب مع التذلل والخضوع يسمى دعاء وان كان الطالب عاليا يستعلي فتسمى كما قبله فقول السيد لعبده علي وجه التذلل قم يكون دعاء كقول العبد لسيده على وجه الخضوع ذلك قوله وفي التساوي اي والطلب في حال التساوي اي التماس وقعا والفا زائدة في الخبر والالف في وقعا للاطلاق وشرط التساوي في الالتماس يحتمل ان يكون باعتبار عد الطالب نفسه كذلك وان كان اعلى او ادنى فيستعمل لو رئة اقسام طلب المساوي فيتنسل الامر وطلب الادنى وطلب الاعلى ويحتمل ان يكون باعتبار نفس الامر فلا يتناول الا المستعلي قوله بيني اي اللفظ المركب الخ فيه اشارة الى ان قول المصنف والمراد اي اللفظ المركب وتقدم ما فيه قوله قسمان اي وقسمي فهو من تقسيم الكلي الى جزئياته قوله طلب وخبر بدل من قسمان او خبر مبتدا محذوف اي وهما طلب وخبر وليخفى ان مناده ان الصيغة الدالة على الطلب يقال لها طلب اما حقيقة اصطلاحية او من باب تسمية الدال باسم المدلول قوله والطلب ان كان فعلا اي ان كان له على طالب الفعل اي وهو مراد المصنف بقوله اما طلب قوله كان اي الطلب بمعنى اللفظ الدال على طلب الفعل قوله امرا اي كاضرب قوله والا اي وان لم يكن طلب فعل اي بان كان طلب كف او طلب علم بالماهية اما الاول وهو طلب الكف فالنهي واما الثاني وهو طلب العلم بالماهية فهو الاستفهام والحاصل ان الطلب ذو اقسام ثلاثة طلب الفعل وطلب الكف وطلب العلم بالماهية كذا يستفاد من سيدي سعيد قوله فان لم يحتمل صدقا وكذبا الخ اي وان احتمل صدقا وكذبا فلا يقال له تنبيه اي بل يقال له خبر وله يخفى ما في ذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)